

الشرح الأول للقائد البرهانية للشيخ ابن عثيمين 12

محمد بن صالح العثيمين

طيب المسألة الثانية هلك هالك عن زوجة وام واب فالمسألة من اربعة للزوجة الربع واحد وللام ثلث الباقي واحد وللأب الباقي اثنان واضح؟ طيب ميراث الأب في المسألة الثانية في فيما اذا كانت - [00:00:01](#)

المشاركة زوجة النصف وميراث الأم الربع وميراث الأب فيما اذا كان المشارك زوجا الثلث وميراث الأم السدس كذا لكن ما نقول السدس والربع ولا نقول الربع والنصف فلنقول ثلث الباقي والباقي - [00:00:29](#)

ها للاب خلاصة الموضوع ان للام الثلث بشروط ثلاثة. قلها انت. نعم. ثانيا عدم الثالث عدم ان لا تكون المسألة في احدى مرثيتين. تمام اذا اختلف الشيطان الاولان اذا اختلف الشيطان الاولان في ان وجد فرع وارث - [00:00:53](#)

او جمع من الاخوة هل الأم السدس فللأم السدس واذا اختلف الثلث فللأم الثلث الباقي عرفنا الان عرفنا ان الشروط منطوقا ومفهوما اذا اجتمعت الشروط الثلاثة استحققت الأم الثلث واذا تخلف الشرط الاول والثاني - [00:01:27](#)

استحققت الثلث واذا واذا تخلف الثالث استحققت ثلث الباقي تمام طيب اما الصنف الثاني فقال وفرض جمع اخوة لأمه يعني والثلث ايضا فرض لجمع الاخوة من الأم سواء كان ذكورا ام اناثا. ولهذا - [00:01:54](#)

قال مع تساوي بينهم في القسم يعني انه يستوي الذكر والانثى لا يفضل الذكر في الاخوة من الأم على الانثى بل الذكر والانثى سواء ولكن ما هي شروط ارث الاخوة من الأم للثلاثين - [00:02:26](#)

استمع للثلث نعم للثلث اولا ان يكونوا جمعا الثاني ان لا يوجد فرع وارث الثالث الا يوجد اصل وارث من الذكور كم الشروط؟ ها ان يكونوا جمعا الا لا يوجد فرع وارث ولا اصل وارث من الذكور. فاذا تمت الشروط - [00:02:46](#)

تستحق الثلث. طيب اذا اختلف الشرط الاول فلهم السدس كيف اختلف الشرط الاول؟ يعني كان واحدا فلهم السدس اذا اختلف الثاني والثالث سقطوا مرة مالتهم شيء ابدأ اذا اختلف الشرط الثاني والثالث ما هو - [00:03:25](#)

هذي من فرع الوارث وعدم الوارث الاصل الوارث من الذكور فان وجد فرع وارث سقط الاخوة من من الأم اذا وجد الذكور سقط الاخوة من الأم طيب الدليل قال الله تعالى - [00:03:53](#)

وان كان رجل يورث كلاله او امرأة او امرأة معطوفة على ايش ها على رجل لا على كلاله يعني وان وجد نعم الرجل يورث كلاله او او وجدت امرأة يعني ثورة كلاله - [00:04:13](#)

وش بعده وله اخ او اخت اشقاء للاب وللام؟ من ام في الاجماع وله اخ او اخت فلكل واحد منهما السدس فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث. اذا قال قائل انت ذكرت وله اخ او اخت اي من ام - [00:04:36](#)

الإجماع ما مستند هذا الاجماع تقول مستنده قوله تعالى وان كانوا اخوة رجالا ونساء بل الذكر مثل حظ الانثيين في اخر السورة فالمراد في اخر السورة الاشقاء او لاب والمراد هنا الاخوة - [00:05:03](#)

من الأم طيب ان كان الرجل يورث كلاله او امرأة نعم وله اخ او اخت فلكل واحد منهما السدس فان كانوا اكثر من ذلك ها؟ فهم شركاء في الثلث باش يبقى الفهم شركا - [00:05:23](#)

والاصل في الشراكة التسوية ولم يقل للذكر مثل حظ الانثيين فدل هذا على ان الذكر والانثى من من من الاخوة من الأم ها سواء لا يفطر ذكرهم على انثاهم طيب اذا قال قائل - [00:05:46](#)

ما دليلك على اشتراط الثاني والثالث الشرط الثاني والثالث ما هو الثاني؟ ان لا يوجد فرع وارث ولا اصل وارث من الذكور فالجواب

دليلي على ذلك نفس الاية وان كان رجل يورث كلاله - 00:06:05

والكلالة الاخوة والاعمام ونحوه يعني الحواشي لانها مأخوذة من الاكليل وهو ما يحيط بالشيء ومعلوم ان الاصل وفرع ليسوا كلاله لان

الاصل انت فرعه والفرع انت اصلهم. فليسوا كلاله لك - 00:06:29

واضح؟ ودليل اخر هذا دليل لغوي دليل من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة استفتوا النبي عليه الصلاة والسلام ما

الكلالة؟ فقال الله عز وجل قل الله يفتيكم في الكلالة. استمع للفتوى - 00:06:53

ان امرؤ هلك ليس له ولد هذا عدم فرع الوارث وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد هذا لا هذا عدم الاصل وله اخ

وله اخت - 00:07:14

فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد هل يمكن ان يرث الاخ اخته مع وجود الاصل وارث؟ لا ما يمكن اذا فدلنا الاية على ان

على ان الكلالة من ليس له ولد وليس له والد - 00:07:34

وهذا هو معنى قولنا في الاخوة من الام ان لا يوجد فرع وارث ولا اصل وارث من الذكور طيب اذا هلك هالك عن اخ من ام وبنت فكم

يأتي الاخ من الام؟ ها؟ لا شيء له - 00:07:59

لان قلنا اذا وجد فرع وارث سقط الاخوة من الام طيب اخ من ام وجد هو ابو الاب. يسكت يسقي واحد من الام ليش؟ لوجود الاصل

الوارث من الذكور اخ من ام وجد هو ابو ام - 00:08:21

قولان للطلبة ها؟ احدهما خطأ ها؟ يرث يرث؟ اي نعم يرث صح لان الجد الذي هو ابو الام ليس واجبا ليس وارثا واصل لكن غير

وارث اذا ان الاصل اذا ان الوارث - 00:08:44

اذا ان الوارث من اصول من كل ذكر ليس بينه وبين انثى وابو الام ذكر بينه وبين الميت انثى عرفت؟ طيب ناخذ انت الى الان ها

تيجي وحدها طيب اذا نقول - 00:09:08

الوارثون الوارثون للثلاث صنفان الام مو اولادكم الام ثلث الثلث بثلاثة شروط ان لا يوجد فرع وارث وش بعد؟ ولا جمع من الاخوة والا

تكن المسألة احدي العمريتين الاخوة من الام يرثون بثلاث شروط - 00:09:32

ان يكونوا جمعا ان لا يوجد فرع وارث ولا اصل وارث من الذكور. هذه ثلاث شروط. اذا الام بثلاث والاخوة من الام بثلاثة شروط

طيب وجد ام واخوين من ام عم - 00:09:59

ام واخوين من ام وعم ام واخويا من ام وعم الام لها سدس لان في جمع من الاخوة والاخوة من الام الثلث والباقي للام وهذا من من

الغرائب يقال اولادها عقوا بها - 00:10:20

ها قوله من الذي حجب ما تلت الى السدوس؟ اولاده فهذا رجل توفي وخلف ستين مليون ستين مليون نعم عن امه واخوين من ام

وعم كم من الام لولا الاخوين - 00:10:45

ها لها عشرون مليون اما مع الاخوين فلها عشرة ملايين حاجة ابوها حجبوها على عشرة ملايين طيب الاخوة من الام كم لهم لهم

عشرون مليوناً والعم ثلاثون مليون نعم وهذه من الغرائب - 00:11:12

يقال يقال وارث ادلى بوارث وحجبة وارث ادلى بوارث وحجبه حجب من؟ المدلاب هو للمدلي المدلى به مع ان الغالب ان المجلى به

يحجب المدلي وهذا مدن حجب المدلى به فيلغز بها - 00:11:36

يوعز بها يعني تكون اللغز ان تقول من الوارث الذي حجب من ادلى به ها؟ الاخوة من الام يحسبون الام من الثلث الى السدس وهم

مدلون بها كذا لكن لو اقول من الوارث الذي حجب من ادلى به - 00:12:03

هذا كثير هذا كثير ما في اشكال. نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله

وصحبه اجمعين. قال المؤلف رحمه الله تعالى باب من من يرث السدس. والسدس - 00:12:28

مع الفرع اثبتي كذا لام معه او اخوة او اخوته. والجد مثل الاب حيث يقدم. حيث يقدم ايه غطا عندنا حيث يقدم ها؟ اصلية

يعني مثلاً. يقدموا. ايه على كل حال يمكن نخط - 00:12:48

النقطتين حتى السكون والجد مثل الاب مثل الاب حيث يعدم لا مع اخوة كما سيعلم ولا مع الزوجة او زوج بل ثلث الجميع من امي

وابو. الثلث الجميع. بل ثلث الجميع من امي وابي. نعم. بس - [00:13:13](#)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم النبيين محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. باب من يرث السدس وهذا هو اخر

الفروق تاخذ الفروض السدس وبهذا يتم قوله هبى ها دبس - [00:13:33](#)

ازاي؟ سبعة اليس كذلك؟ طيب اصحاب السدود السبعة والسدس واحد من ستة فالذي يرثه الاب والام والجد وبنت الابن والاخت لاب

وابن الام والاخ لام يعني الواحد من اولاد الام والجدة - [00:13:52](#)

هؤلاء سبعة بدأ المؤلف بالاب فقال والسدس للاب مع الفرع اثبتي السدس الاب مع الفرع الوارث ومع عدمه يرث بالتعصيب مع عدم

يرث بالتعصية. مع الفرع الوارث يرث السدس من الفرع الوارث - [00:14:21](#)

كل من ليس بينه وبين الميت انثى فالابن ها؟ والبنت بنت الابن ابن الابن ابن البنت غير وارث ليش؟ لان بينه وبين ميت انثى اذا

الفرع الوارث كل من كل من ايش؟ كل من ليس بينه وبين الميت انثى - [00:14:54](#)

كذا طيب - [00:15:32](#)